مؤلف هذه الرسالة هو الفاضل النحرير المتبحر الكاتبي القزويني رحمه الله رحمة واسعة كذا افيد

عليك اعتماد بسم الله الرحمن الرحيم يا كريم

الحمد لله الذى ابدع نظام الوجود واخترع ماهيات
الاشياء بمقتضى الجود وانشأ بقدرته الجواهر العقلية و
افاض برحمته بركات الاجرام الفلكية والصلوة والسلام
على ذوى الانفس القدسية المنزهة عن الكدورات
الانسية خصوصا على سيدنا ونبينا محمد صاحب
الآيات والمعجزات وعلى آله التابعين بالحجج والبينات
وبعد فلما كان باتفاق اهل العقل واطباق ذوى الفضل
ان العلوم لاسيما اليقينية اعلى المطالب وابهى المناقب و
ان صاحبها اشرف الاشخاص البشرية ونفسه اسرع
اتصالا بالعقول الملكية وكان الاطلاع على دقايقها والاحاطة
بكنه حقايقها لا يمكن الا بالعلم الموسوم بالمنطق
اذ به يعرف صحيحها من سقيمها وغثها من سمينها فاشار

الى من سعد بلطف الحق وامتاز بتأييده من بين
كافة الخلق ومال الى جنابه الدانى والقاصى وافلح بمتابعته

المطيع

المطيع والعاصى وهو مولى الصدر والمفاخر شمس الملة و
الدين بهاء الاسلام والمسلمين ملك الصدور والافاضل
قدوة الاكابر والاماثل قطب الاعالى فلك المعانى محمد
ابن مولى الصدر المعظم والصاحب الاعظم دستور الاعاظم
آصف الزمان ملك وزراء الشرق والغرب صاحب ديوان
الممالك بهاء الملة والدين اعلاء الاسلام والمسلمين قطب
الملوك والسلاطين محمد مد الله ظلالها وضاعف جلالها
الذى مع حداثة سنه فاز بالسعادة الابدية والكرامات
السرمدية واختص بالفضايل الجليلة والخصايل الجميلة
بتحرير كتاب جامع بقواعده حاو لاصوله وضوابطه فبادرت
الى مقتضى اشارته وشرعت فى تبيته وكتابته ملتزما ان لا
اخل فيه شيئا ليعتد به مع مزايات شريفة ونكات
لطيفة من عندى غير تابع لاحد من الخلايق بل للحق الصريح
الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وسميته
بالرسالة الشمسية فى القواعد المنطقية ورتبته على مقدمة

فاق جمع آفة وهو جواب السماء شرقا وغربا و جنوبا وشمالا و غيرها

بمعنى تعلق بقوله فاشار

اى بقواعد علم المنطق

اى سرعت اذ السبادر انما هو السرعة

اى للنفس بمعنى الشوبة

اى رتبته الفصول راجع الى الكتاب بتاويله

وثالث مقالات وخاتمة معتصما بحبل التوفيق من واهب
حال من تاء المتكلم في رتبته
العقل ومتوكلا على وجوده المفيض للخير والعدل انه خير
موفق ومعين اما المقدمة ففيها بحثان الاول في ما هية
المنطق وبيان الحاجة اليه العلم اما تصور فقط وهو
ويقال له التصور الساذج
حصول صورة الشيء في العقل او تصور معه حكم وهو
اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق و
ليس لكل من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا ولا نظريا
والا لدار او تسلسل بل البعض من كل منهما بديهي والبعض
الآخر نظري يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتأدي
الى مجهول وذلك الترتيب ليس بصواب دائما لمناقضة
بعض العقلاء بعضا في مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد
يناقض نفسه في وقتين فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة
طرق اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح و
الفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق ورسموه بانه آلة
قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر وليس كله

بديهيا والا لاستغني عن تعلمه ولا نظريا والا لدار
او تسلسل بل بعضه بديهي وبعضه نظري مستفاد منه
البحث الثاني في موضوع المنطق موضوع كل علم ما يبحث
فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو اي لذاته او لجزئه
او لمساويه وموضوع المنطق المعلومات التصورية و
التصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل
الى تصور مجهول ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور
او تصديق
كونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا و
من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا
قريبا كونها قضية وعكس قضية ونقيض قضية واما توقفا
بعيدا كونها موضوعات ومحمولات وقد جرت العادة
بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى
التصديق حجة ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم
التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق لا بد فيه من
تصور المحكوم عليه اما بذاته او بأمر صادق عليه والمحكوم به

كذلك والحكم لامتناع الحكم من جهل احد هذه الامور

اما المقالات فتلك المقالة الاولى في المفردات وفيها

اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ دلالة

اللفظ على المعنى بتوسط الوضع لم مطابقة كدلالة

الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه

تضمن كدلالته على الحيوان والناطق وبتوسطه لما خرج

عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط

في الدلالة الالتزامية التلزوم الذهني وهو كون الخارج

بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه

من اللفظ ولا يشترط فيها كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى

في الخارج تحققه فيه كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم

الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة لا تستلزم التضمن

كما في البسائط واما استلزامها الالتزام فغير متيقن لان

وجود لازم ذهني كل ماهية يلزم من تصورها تصوره

غير معلوم وما قيل ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها

بالاضافة بباينة ٩

ليست غيرها فممنوع ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن

الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة لاستحالة

وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع والدال

بالمطابقة ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو

المركب كرامي الحجارة والا فهو المفرد وهو ان لم يصلح لان يخبر

به وحده فهو الاداة كفي ولا وان صلح لذلك فان دل

بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلث فهو الكلمة

وان لم يدل فهو الاسم وحينئذ اما ان يكون معناه واحدا

او كثيرا فان كان الاول فان تشخص ذلك المعنى بمسمى علما كزيد

والا فتواطئا ان استوت افراده الذهنية والخارجية

فيه كالانسان والشمس وتشكيكا ان كان حصوله في البعض

اولى واقدم او اشد من الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب

والممكن وان كان الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على

السوية فهو المشترك كالعين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدها

اولا ثم نقل الى الثاني وحينئذ ان ترك موضوعه الاول

30

يسمى لفظا منقولا عرفيا ان كان الناقل هو العرف العام
كالدابة وشرعيا ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة والصوم
واصطلاحيا ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاح
النحاة والنظار وغيرهم من اهل العلم وان لم يترك موضوعه
الاول يسمى بالنسبة اليه حقيقة وبالنسبة الى المنقول اليه
مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس والرجل الشجاع
وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا
في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه واما المركب فهو اما
تام وهو الذي يصح السكوت عليه واما غير تام وهو الذي
يخالفه والتام ان احتمل الصدق والكذب فهو الخبر وان
لم يحتمل فان دل على طلب الفعل دلالة اولية اي وضعية
فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب انت ومع الخضوع +
سؤال ودعاء ومع التساوي التماس وان لم يدل فهو
التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء
واما الغير التام فهو اما تقييدي كالحيوان الناطق واما غير

تقييدي

تقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة **الفصل الثاني**
في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي حقيقي ان منع نفس
تصوره من وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال
عليهما يسمى كليا وجزئيا بالعرض والكلي اما ان يكون تمام
ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا
عنها فالاول هو النوع الحقيقي سواء كان متعدد الاشخاص
وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا
كالانسان او غير متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما
هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس فهو اذن كلي مقول
على واحد او على كثيرين متفقين بالحقايق في جواب ما هو
واما ان كان الثاني فانه كان تمام الجزء المشترك بينها و
بين نوع آخر فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة
المحضة ويسمى جنسا ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالحقايق في جواب ما هو وهو قريب ان كان
الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها هو الجواب
الا عينه

عنها وعن كل ما يشاركه فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان
وبعيدا ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه
غير الجواب عنها وعن البعض الآخر ويكون هناك جوابا
ان كان بعيدا بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان
وثلثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالنسبة اليه
واربعة اجوبة ان كان بعيدا بثلث مراتب كالجوهر بالنسبة
اليه وعلى هذا القياس وان لم يكن تمام الجزء المشترك
بينها وبين نوع آخر فلا بد ان لا يكون مشتركا اصلا
او كان بعضا من تمام المشترك مساويا له والا لكان
مشتركا بينه الماهية وبين نوع آخر ولا يجوز ان يكون
تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر خلافه
بل بعضه ولا يتسلسل بل ينتهي الى ما يساويه فيكون
فصل جنس وكيف كان يميز الماهية عن مشاركها في
جنس او في وجود فكان فصلا ورسوما باسرها كلي
يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره فعلى هذا

لو تركبت حقيقة من امرين متساويين او امور متساوية
كان كل منها فصلا لها لانه يميزها عن مشاركها في الوجود
والفصل المميز للنوع عن مشاركه في الجنس قريبا ان ميز عنه
في جنس قريب كالناطق للانسان وبعيدا ان ميز عنه في
جنس بعيد كالحساس للانسان واما الثالث فانه امتنع
انفكاكه عن الماهية فهو العرض اللازم والا فهو العرض المفا
ر ق
واللازم قد يكون لازما للوجود كالسواد للحبشي وقد يكون
لازما للماهية وهو اما بين وهو الذي يكون تصوره مع تصور
ملزومه كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين
للاربعة واما غير بين وهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم
بينهما الى وسط كتساوي الزوايا الثلث لقائمتين للمثلث
قد يقال البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره
والاول اعم والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل و
صفرة الوجل واما بطيئه كالشيب والشباب وكل واحد من
اللازم والمفارق اذا اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة

كالضاحك وآلة فهو العرض العام كالماشي وترسم الخاصة
بانها كلية مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا
والعرض العام بانه كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها
قولا عرضيا فالكليات اذن خمس نوع وجنس وفصل و
خاصة وعرض عام **الفصل الثالث** في مباحث الكلي والجزئي
وهي خمسة **الاول** الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج لا
لنفس مفهوم اللفظ كشريك الباري عز اسمه وقد يكون
ممكن الوجود ولكن لا يوجد كالعنقاء وقد يكون الموجود
منه واحدا فقط مع امتناع غيره كالباري تعالى وتقدس او
مع امكان غيره كالشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا
اما متناهيا كالكواكب السبعة او غير متناه كالنفوس
الناطقة **الثاني** اذا قلنا للحيوان مثلا بانه كلي فهناك
امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو وكونه كليا والمركب
منهما والاول يسمى كليا طبيعيا والثاني كليا منطقيا و
الثالث كليا عقليا والكلي الطبيعي موجود في الخارج لانه جزء

من هذا الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود
وامّا الكليان الاخران ففي وجودهما في الخارج خلاف و
النظر فيه خارج عن المنطق فلا يناسب البحث عن وجودهما وعدم وجودهما في هذا الفن
الثالث الكليان
متساويان ان صدق كل واحد منهما على كل ما صدق عليه الآخر
كالانسان والناطق وبينهما عموم مطلق اذ صدق احدهما على
كل ما صدق عليه الآخر من غير عكس كالحيوان والانسان وعموم
من وجه اذ صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الآخر
متباينان فقط كالحيوان والابيض ومتباينان ان لم يصدق
شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر كالانسان والفرس
ونقيض المتساويين متساويان والا لصدق احدهما على ما
كذب عليه الآخر فيصدق احد المتساويين على ما كذب عليه
الآخر وهو محال ونقيض الاعم من شيء مطلقا اخص من نقيض
الاخص مطلقا ليصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق
عليه نقيض الاعم من غير عكس امّا الاول فلانه لو لا ذلك
لصدق عين الاخص على بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم وذلك

مستلزم لصدق الاخص بدون الاعم وهو محال واما
الثاني فلانه لولا ذلك لصدق نقيض الاعم على كل ما يصدق
عليه نقيض الاخص وذلك مستلزم لصدق الاخص على
كل الاعم وهو محال والاعم منه وجه من شيء ليس بينهما
نقيضهما عموم اصلا لتحقق مثل هذا العموم بين عين
الاعم مطلقا ونقيض الاخص مع التباين الكلي بين نقيض
الاعم مطلقا وعين الاخص ونقيض المتباينين متباينان
تباينا جزئيا لانهما ان لم يصدقا معا على شيء اصلا كالا
وجود والا عدم كان بينهما تباين كلي وان صدقا كالانسان و
الا فرس كان بينهما تباين جزئي ضرورة صدق احد المتبا
ينين مع نقيض الاخص فقط فالتباين الجزئي لازم جزما
والجزئي كما يقال على المعنى المذكور المسمى بالحقيقي فكذلك
يقال على كل اخص تحت الاعم ويسمى الجزئي الاضافي وهو
اعم من الاول لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي دون
العكس اما الاول فلاندراج كل شخص تحت ماهية معراة

عن المشخصات واما الثاني فلجواز كون الجزئي الاضافي
كليا وامتناع كون الجزئي الحقيقي كذلك الخامس النوع
كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقي فكذلك
يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما
هو قولا اوليا ويسمى النوع الاضافي ومراتبه اربع لانه
اما ان يكون هو اعم الانواع وهو النوع العالي كالجسم او
اخصها وهو النوع السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع
الذي هو اوسع من السافل واخص من العالي وهو النوع
المتوسط كالحيوان والجسم النامي او مباينا للكل كالعقل ان
قلنا مادة الجوهر جنس له ومراتب الاجناس ايضا هذه
الاربع لكن العالي كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى جنسا
الاجناس لا السافل والسافل كالحيوان والمتوسط فيها
كالجسم النامي والجسم والجنس المفرد كالعقل ان قلنا
ان الجوهر ليس بجنس له والنوع الاضافي موجود بدون
الحقيقي كالانواع المتوسطة والحقيقي موجود بدون الاضافي

كالحقايق البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص مطلقا
بل كل منهما اعم من الآخر من وجه لصدقهما على النوع الشا
وجزء المقول في جواب ما هو اية * كان مذكورا بالمطابقة
يسمى واقعا في طريق ما هو كالحيوان * والناطق بالنسبة
الى الحيوان الناطق المقول في جواب السئوال بما هو عن الانسا
وان كان مذكورا بالتضمن يسمى داخلا في جواب ما هو كالجسم
النامي الحساس والمتحرك بالارادة الدال * عليها الحيوان
بالتضمن والجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز
تركبه من امرين متساويين او امور متساوية ويجب ان
يكون له فصل يقسمه والنوع السافل يجب ان يكون له
فصل يقومه ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه والمتوسطات
يجب ان يكون لها فصول تقومها وفصول تقسمها وكل
فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل من غير عكس كلي وكل
فصل يقسم السافل فهو يقسم العالي من غير عكس كلي

الفصل الرابع في التعريفات

المعرف للشيء هو

الذي

الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل
ما عداه وهو لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف
معلوم قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره
عن افادة التعريف ولا اخص لكونه اخفى فهو مساو لها في
العموم والخصوص ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس
القريب والفصل القريبين وحدا ناقصا ان كان بالفصل القريب
وحده او به وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان بالجنس
القريب والخاصة ورسما ناقصا ان كان بالخاصة وحدها
او بها وبالجنس البعيد ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء
بما يساويه في المعرفة والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون
والزوج ليس بفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به
سواء كان بمرتبة واحدة كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة
ثم يقال المشابهة الاتفاق في الكيفية او بمراتب كما يقال الانسا
نوع اول ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم يقال
المتساويان هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما عن الآخر

ثم يقال الشيئان هما الاثنان ويجب ان يحترز عن استعمال
الالفاظ غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة بالقياس
الى السامع لكونه مفوتا للغرض

المقالة الثانية في القضايا واحكامها وفيها مقدمة و
ثلث فصول اما المقدمة ففي تعريف القضية واقسامها
القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق او كاذب فيه
وهي حملية ان اتحدت بطرفيها الى مفردين كقولنا زيد عالم و
زيد ليس بعالم وشرطية ان لم تتحد وشرطية اما متصلة
وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق
قضية اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان وليس ان
كان هذا انسانا فهو جماد واما منفصلة وهي التي يحكم فيها
بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا او في احدهما
فقط او بنفيه كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا
وليس اما ان يكون هذا الانسان حيوانا او اسود الفصل الاول في

الحملية

وفيه اربع مباحث الاول في اجزائها واقسامها
الحملية انما يتحقق باجزاء ثلثة المحكوم عليه ويسمى موضوعا
والمحكوم به ويسمى محمولا والنسبة بينهما بها يرتبط المحمول
بالموضوع واللفظ الدال عليها يسمى رابطة كهو في قولنا
زيد هو عالم ويسمى القضية حينئذ ثلاثية وقد يحذف
الرابطة في بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها والقضية
تسمى حينئذ ثنائية وهذه النسبة ان كانت نسبة بها
يصح ان يقال ان الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا
الانسان حيوان وان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع
ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر
موضوع الحملية ان كان شخصا معينا سميت مخصوصة و
شخصية وان كان كليا فان بين فيها كمية افراد ما صدق
عليه الحكم ويسمى اللفظ الدال عليها سورا سميت محصورة
ومسورة وهي اربع لانه ان بين فيها ان الحكم على كل
الافراد فالكلية اما موجبة وسورها كل كقولنا كل نار حارة

وإما سالبة وسورها لا شئ ولا واحد كقولنا لا شئ
او لا واحد من الانسان بحجر وان بني فيها ان الحكم على
بعض الافراد فهي الجزئية وهي إما موجبة وسورها بعض
وواحد كقولنا بعض الحيوان او واحد من الحيوان انسان
واما سالبة وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس
كقولنا ليس كل حيوان انسان وان لم يبن فيها كمية
الافراد فان لم تصلح لان تصدق كلية او جزئية سميت
القضية طبيعية كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وان
صلحت لذلك سميت مهملة كقولنا الانسان في خسر والانسان
ليس في خسر وهي في قوة الجزئية لانه متى صدق الانسان في
خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس شاذ

البحث الثاني

في تحقيق المحصورات الاربع قولنا كل ج ب يستعمل تارة
بحسب الحقيقة ومعناه ان كل ما لو وجد كان ج من الافراد
الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان ب اي كل ما هو ج فهو ملزوم
ل فهو ملزوم لب وتارة بحسب الخارج ومعناه كل ج
في الخارج

في الخارج سواء كان حال الحكم او قبله او بعده فهو ب في الخارج
والفرق بين الاعتبارين ظاهر لانه لو لم يوجد شئ من
المربعات في الخارج لصح ان يقال كل مربع شكل بالاعتبار
الاول دون الثاني ولو لم يوجد من الاشكال في الخارج الا المربع
يصح ان يقال كل شكل مربع بالاعتبار الثاني دون الاول

البحث الثالث

في العدول والتحصيل حرف السلب ان
كان جزءا من الموضوع كقولنا اللاحي جماد او من المحمول
كقولنا الجماد لا عالم او منهما جميعا سميت القضية معدولة
موجبة كانت او سالبة وان لم يكن جزءا من شئ منهما سميت
محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت سالبة والاعتبار
بايجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية لا
بطرفي القضية فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة
مع ان طرفيها عدميان وقولنا لا شئ من المتحرك بساكن
سالبة مع ان طرفيها وجوديان والسالبة البسيطة اعم
من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع

دُونَ الايجاب فانّ الايجاب لا يصحّ الّا على موجود محقّق
كما في الخارجيّة الموضوع او مقدّر كما في الحقيقيّة الموضوع
واما اذا كان الموضوع موجودا فهما متلازمان والفرق
بينهما في اللفظ امّا في الثلاثيّة فالقضيّة موجبة ان قدّمت
الرابطة على حرف السلب وسالبة ان اخّرت عنها واما في
الشخصيّة فبالنيّة او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير او لا
بالايجاب المعدول ولفظ ليس بالسلب البسيط او بالعكس

البحث الرابع في القضايا الموجّهة لا بدّ لنسبة المحمولات
الى الموضوعات من كيفيّة ايجابيّة كانت النسبة او سلبيّة
كالضرورة والدوام واللاضرورة واللادوام وتسمّى تلك
الكيفيّة مادّة القضيّة واللفظ الدالّ عليها يسمّى جهة
القضيّة والقضايا الموجّهة التي جرت العادة بالبحث عنها
وعدّ احكامها ثلثة عشر منها بسيطة وهي التي حقيقتها ايجاب
فقط او سلب فقط ومنها مركّبة وهي التي تركّبت حقيقتها
من ايجاب وسلب اما البسائط فستّ الاولى الضروريّة المطلقة

وهي

وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ما دام
ذات الموضوع موجودا كقولنا بالضرورة كلّ انسان حيوان
وبالضرورة لا شيء من الانسان بحجر الثانية الدائمة المطلقة وهي
التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه
ما دام ذات الموضوع موجودا ومثالها ايجابا وسلبا دائما
الثالثة المشروطة العامّة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت
المحمول للموضوع بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كلّ
كاتب متحرّك الاصابع ما دام كاتبا وبالضرورة لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا الرابعة العرفيّة العامّة وهي
التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط
وصف الموضوع ومثالها ايجابا وسلبا دائما الخامسة
المطلقة العامّة وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كلّ انسان متنفّس
وبالاطلاق العام لا شيء من الانسان بمتنفّس بالفعل السادسة
الممكنة العامّة وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة

عن الجانب المخالف كقولنا بالامكان العام كل نار حارة وبالامكان
العام لاشيء من الحار ببارد وأما المركبات فسبع الأولى
المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام
بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب
متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما فتركيبها من موجبة مشروطة
عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة
لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لادائما
فتركيبها من سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة
الثانية العرفية الخاصة وهي العرفية العامة مع قيد
اللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة فتركيبها
من موجبة عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت
سالبة فتركيبها من سالبة عرفية عامة وموجبة مطلقة
عامة ومثالها ايجابا وسلبا مامر الثالثة الوجودية اللا
ضرورية وهي المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل

لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة
ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لاشيء من الانسان
بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة
عامة وموجبة ممكنة عامة الرابعة الوجودية اللادائمة
وهي المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي سواء
كانت موجبة او سالبة فتركيبها من مطلقتين عامتين احديهما
موجبة والاخرى سالبة ومثالها ايجابا وسلبا مامر الخامسة
الوقتية وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع
مقيدا باللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا
بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس لادائما فتركيبها من موجبة وقتية مطلقة وسالبة
مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشيء
من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائما فتركيبها من سالبة
وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة السادسة المنتشرة

هذا عند الحكماء وعند اهل السنة فالانخساف آية من آيات الله ليس له وقت معين

وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا
باللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا
بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دايما فتركيبها من
موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة
كقولنا بالضرورة لاشيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دايما
فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة
السابعة الممكنة الخاصة وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة
عن جانبي الوجود والعدم معا وهي سواء كانت موجبة كقولنا
بالامكان الخاص كل انسان كاتب او سالبة كقولنا بالامكان الخاص
لاشيء من الانسان بكاتب فتركيبها من ممكنتين عامتين
احديهما موجبة والاخرى سالبة والضابطة ان اللادوام
اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفتي
الكيفية موافقتي الكمية للقضية المقيدة بهما الفصل الثاني
في اقسام الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما والثاني

تاليا اما المتصلة فهي اما لزومية وهي التي صدق التالي
فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك كالعلية
والتضايف واما اتفاقية وهي التي يكون ذلك فيها بمجرد
اتفاق الجزئين على الصدق كقولنا ان كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق واما المنفصلة فهي اما حقيقية وهي التي يحكم
فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا كقولنا اما
ان يكون هذا العدد زوجا او فردا واما مانعة الجمع وهي
التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الصدق فقط كقولنا
اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا واما مانعة الخلو
هي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الكذب فقط كقولنا
اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق وكل واحدة من
هذه الثلث اما عنادية وهي التي يكون التنافي فيها ذاتيا
كما في الامثلة المذكورة واما اتفاقية وهي التي يكون ذلك
فيها بمجرد الاتفاق كقولنا للاسود اللاكاتب اما ان يكون
هذا الشيء اسودا او كاتبا حقيقية او لا اسودا او كاتبا
اتفاقية

مانعة الجمع او سورا او لا كاتبا مانعة الخلو وسالبة كل
واحد من هذه القضايا الثمان هي التي يرفع ما حكم به في
موجبتها فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية وسالبة
العناد تسمى سالبة عنادية وسالبة الاتفاق تسمى سالبة
اتفاقية والمتصلة الموجبة تصدق عن صادقين وعن
كاذبين وعن مجهولي الصدق والكذب وعن مقدم كاذب
وتالي صادق دون عكسه لامتناع استلزام الصادق الكاذب
وتكذب عن جزئيين كاذبين وعن مقدم كاذب وتالي
صادق وبالعكس وعن صادقين هذا اذا كانت لزومية
واما اذا كانت اتفاقية فكذبها عن صادقين محال
والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب
وتكذب عن صادقين وكاذبين ومانعة الجمع تصدق
عن كاذبين وعن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين
ومانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن صادق وكاذب
وتكذب عن كاذبين والسالبة تصدق عما تكذب عنه الموجبة

وتكذب

وتكذب عما تصدق عنه وكلية الشرطية ان يكون التالي
لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع (الوجوه) التي يمكن حصوله
عليها وهي الاوضاع التي تحصل له بسبب اقتران (الاحوال) الامور التي
يمكن اجتماعه معها والجزئية ان يكون كذلك على بعض هذه
الاوضاع والمخصوصة (والخصوصية نسخه) ان يكون كذلك على وضع معين
وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى وفي
المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة والموجبة
الجزئية قد يكون والسالبة الجزئية قد لا يكون وباد خال حرف
السلب على سور الايجاب الكلي والمهملة باطلاق لفظة
لو وان واذا في المتصلة واما واو في المنفصلة والشرطية
قد تتركب عن حمليتين وعن متصلتين وعن منفصلتين
وعن حملية ومتصلة وعن حملية ومنفصلة وعن متصلة
ومنفصلة وكل واحد من الثلثة الاخيرة في المتصلة ينقسم
الى قسمين لامتياز مقدمها عن تاليها بالطبع فقط بخلاف
المنفصلة فان مقدمها اثنانيتين عن تاليها بالوضع فقط

41

فاقسام المتصلات تسع والمنفصلات ست واما الامثلة

فعليك باستخراجها من نفسك الفصل الثالث في احكام

القضايا وفيه اربع مباحث الاول في التناقض وحدوده

بانه اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته

ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق

التناقض في المخصوصتين الا عند اتحاد الموضوع ويندرج

فيه وحدة الشرط والجزء والكل وعند اتحاد المحمول

يندرج فيه وحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة

والفعل وفي المحصورتين لابد مع ذلك من الاختلاف

بالكمية ليصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون

الموضوع فيها اعم من المحمول ولابد من الاختلاف بالجهة

في الكل ليصدق الممكنتين وكذب الضروريتين في مادة الامكان

فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة وبالعكس لانه

سلب الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان جزما ونقيض

الدائمة المطلقة العامة لان السلب في كل الاوقات ينافيه

الايجاب

الايجاب في البعض وبالعكس ونقيض المشروطة العامة

الحينية الممكنة اعني التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف

عن الجانب المخالف كقولنا كل ما به ذات الجنب يمكن ان

يسعل في بعض اوقات كونه مجنوبا ونقيض العرفية العامة

الحينية المطلقة اعني التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع

او سلبه عنه في بعض احيان وصف الموضوع ومثالها مامر

واما المركبات فان كانت كلية فنقيضها احد نقيضي جزئيها

وذلك جلي عليك بعد الاحاطة بحقايق المركبات ونقايض

البسايط فانك اذا تحققت ان الوجودية اللادائمة

تركيبها من مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى

سالبة وان نقيض المطلقة العامة هي الدائمة تحققت ان نقيضها

اما الدائم الموافق او المخالف وان كانت جزئية فلا يكفي

في نقيضها ما ذكرناه لانه يكذب بعض الجسم حيوان لادائما

مع كذب كل واحد من نقيضي جزئيه بل الحق في نقيضها

ان يرد بين نقيضي الجزئيين لكل واحد واحد اي كل واحد

لا يخلو عن نقيضها ويقال كل جسم اما حيوان دائما او ليس
بحيوان دائما واما الشرطية فنقيض الكلية منها
الجزئية المخالفة لها في الكيف الموافقة لها في الجنس و
بالعكس البحث الثاني في العكس المستوي وهو عبارة
عن جعل الجزء الاول ثانيا والثاني اولا مع بقاء
الصدق والكيف بحالها اما السوالب فان كانت كلية
فسبع منها وهي الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان
والمطلقة العامة لا تنعكس لامتناع العكس في اخصها و
هي الوقتية لصدق قولنا بالضرورة لاشيء من القمر بمنخسف
وقت التربيع لدائما وكذب بعض المنخسف ليس بقمر
بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لان كل منخسف
فهو قمر بالضرورة واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس
الاعم اذ لو انعكس الاعم لانعكس الاخص لان لازم
الاعم لازم الاخص ضرورة واما الضرورية والدائمة
المطلقتان فتنعكسان دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او

دائما

دائما لاشيء من ج ب فدائما لاشيء من ب ج والا فبعض
ب ج بالاطلاق العام وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب
بالضرورة في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال واما
المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية
لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لاشيء من ج ب ما دام
ج فدائما لاشيء من ب ج ما دام ب والا فبعض ب ج حين
هو ب وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب حين هو ب
وهو محال واما المشروطة والعرفية الخاصتان فتنعكسان
عرفية عامة لادائمة في البعض اما العرفية العامة فلكونها
لازمة للعامتين واما اللادوام فلانه لو كذب لصدق
لاشيء من ب ج دائما فينعكس الى لاشيء من ج ب دائما
وقد كان الاصل كل ج ب بالفعل هذا خلف واما ان كانت
جزئية فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية
خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ج ليس ب
ما دام ج لادائما صدق بعض ب ليس ج ما دام ب لادائما

لانا نفرض الموضوع وهو ج د فد ج بالفعل و د ب ايضا
بالدوام سلب الباء عنه و د ليس ج مادام ب ولا لكان
ج حين هو ب فب حين هو ج وقد كان ليس ب مادام
ج هذا خلف واذا صدق الجيم والباء عليه وتنافيا فيه
صدق بعض ب ليس ج مادام ب لادائما وهو المطلوب واما
البواقي فلا تنعكس لانه يصدق بالضرورة بعض الحيوان ليس
بانسان وبالضرورة بعض القمر ليس بمنخسف وقت الربيع مع كذب
عكسيهما بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لان الضرورية
اخص البسائط والوقتية اخص المركبات الباقية ومتى لم تنعكس
لم تنعكس شيء منها لما عرفت ان انعكاس العام مستلزم
لانعكاس الخاص واما الموجبات كلية كانت او جزئية فلا
تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع واما في
الجهة فالضرورية والدائمة والعامتان تنعكس حينية
مطلقة لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الاربع
المذكورة فبعض ب ج حين هو ب والا فلا شيء من ب ج

مادام

مادام ب وهو في الاصل ينتج لاشيء من ج ج دائما في
الضرورية والدائمة ومادام ج في العامتين وهو محال
واما الخاصتان فتنعكس حينية مطلقة مقيدة باللادوام
واما الحينية المطلقة فلكونها لازمة لعامتيهما واما قيد
اللادوام في الاصل الكلي فلانه لو كذب لصدق كل ب ج
دائما فنضمه الى الجزء الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة
او دائما كل ج ب مادام ج ينتج كل ب ب دائما ونضمه الى
الجزء الثاني ايضا وهو قولنا لاشيء من ج ب بالاطلاق
العام ينتج لاشيء من ب ب بالاطلاق العام فيلزم
اجتماع النقيضين وهو محال واما في الجزئي فنفرض الموضوع
د فهو لا ج بالفعل والا لكان ج دائما ب دائما لدوام
الباء بدوام الجيم لكن اللازم باطل لنقيضه الاصل باللادوام
واما الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة فتنعكس
مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس المذ
كورة فبعض ب ج بالاطلاق العام والا فلا شيء من ب ج دائما

وهو مع الاصل ينتج لاشيء من ج ج دائما وهو
محال وان شئت عكست نقيض العكس في الموجبات تصدق
نقيض الاصل او الاخص منه واما الممكنتان فحالهما
في الانعكاس وعدمه غير معلوم لتوقف البرهان المذكور
للانعكاس فيهما على انعكاس السالبة الضرورية كنفسها
او على انتاج الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية في
الشكل الاول اللذين كل منهما غير محقق ولعدم الظفر بدليل
يوجب الانعكاس واما الشرطية فالمتصلة الموجبة تنعكس
موجبة جزئية والسالبة الكلية سالبة كلية اذ لو صدق
نقيض العكس لانضم مع الاصل قياسا منتجا للمحال
واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون
اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب العكس لعدم الاستلزام
واما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس لعدم الامتياز بين
جزئيها بالطبع **المبحث الثالث** في عكس النقيض وهو عبارة
عن جعل الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين

الاول مع مخالفته للاصل في الكيف وموافقته في الصدق
اما الموجبات فان كانت كلية فسبع منها وهي
التي لا تنعكس سوالبها بالعكس المستوي لا تنعكس لانه
يصدق بالضرورة كل فرس فهو ليس بمخسوف وقت الترسيع
لا دائما دون عكسه لما عرفت وتنعكس الضرورية والدائمة
دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل ب ما هو
ج فدائما لا شيء مما ليس ب ج والا فبعض ما ليس ب فهو
ج بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب فهو ب
بالضرورة في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال واما
المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية
لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل ب ما دام ج
فدائما لا شيء مما ليس ب ج ما دام ليس ب والا فبعض
ما ليس ب فهو ج حين هو ليس ب وهو مع الاصل
ينتج بعض ما ليس ب فهو ب حين هو ليس ب وهو محال
واما الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة لادائمة في البعض

أما العرفية العامة فلا تستلزم إحدى العامتين إياها وأما
اللادوام في البعض فلا نه يصدق بعض ما ليس ب فهو ج بالاطلاق
العام والا فلا شئ مما ليس ب ج دائما فتنعكس الى لاشئ
من ج ليس ب دائما وقد كان لاشئ من ج ب بالفعل
بحكم اللادوام ويلزم كلي ج فهو ليس ب بالفعل لوجود
الموضوع هذا خلف وان كانت جزئية فالخاصتان
تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما
بعض ج ب ما دام ج لا دائما نفرض الموضوع وهو ج
د فد ليس ب بالفعل للادوام ثبوت البائه وليس ج
ما دام ليس ب والا لكان ج حينه هو ليس ب فليس ب
حينه هو ج وقد كان ب ما دام ج هذا خلف ولا شك
انه ج بالفعل وهو ظاهر فبعض ما ليس ب ليس هو ج
ما دام ليس ب لا دائما وهو المطلوب وأما البواقي فلا
تنعكس لصدق قولنا بعض الحيوان هو ليس بانسان
بالضرورة المطلقة وبعض القمر هو ليس بمنخسف بالضرورة

الوقتية

الوقتية دون عكسها ومتى لم تنعكس لم ينعكس شئ منها
لما عرفت في العكس المستوي وأما السوالب كلية كانت أو
جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمول اعم من
الموضوع وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة لانه اذا صدق
بالضرورة او دائما لاشئ من ج ب ما دام ج لا دائما
نفرض الموضوع د فهو ليس ب بالفعل و ج في بعض او
كونه ليس ب وانه ليس ب في جميع اوقات ج فبعض ما
ليس ب فهو ج في بعض الحيوان ليس ب وهو المدعى
وأما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكس مطلقة عامة لانه
اذا صدق لاشئ من ج ب بأحد هذه الجهات نفرض
الموضوع د فهو ليس ب بالفعل و ج فبعض ما ليس ب
فهو ج بالفعل وهو المطلوب وهكذا يبين عكس جزئيا
وأما البواقي السوالب والشرطية موجبة كانت
او سالبة فغير معلومة الانعكاس لعدم الظفر
بالبرهان البحث الرابع في لوازم الشرطيات أما

المتصلة الموجبة الكلية فيستلزم منفصلة مانعة الجمع مركبة
من عين المقدم ونقيض التالي ومانعة الخلو المركبة من
نقيض المقدم وعين التالي متعاكستين عليها والا لبطل
اللزوم والانفصال وأما المنفصلة الحقيقية فتستلزم
اربع متصلات مقدم اثنتين عين احد الجزئين وتاليهما
نقيض الآخر ومقدم الاخريين نقيض احد الجزئين وتاليهما
عين الآخر وكل واحدة من غير الحقيقية مستلزمة
للاخرى مركبة من نقيض الجزئين **المقالة الثانية** في القياس
وفيها خمسة فصول **الفصل الاول** في تعريف القياس و
اقسامه الاولية القياس قول مؤلف من قضايا اذا
سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو استثنائي ان
كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا
ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم ينتج فهو متحيز و
هو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج
انه ليس بجسم ونقيضه مذكور فيه واقتراني ان

لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج
كل جسم حادث وليس هو ولا نقيضه مذكورا فيه بالفعل
وموضوع المطلوب فيه يسمى حد الاصغر ومحموله والقضية
التي جعلت جزء قياس تسمى مقدمة والمقدمة التي فيها
هي الصغرى والتي فيها الاكبر هي الكبرى والمكرر بينهما يسمى
حدا اوسطا واقتران الصغرى بالكبرى يسمى قرينة وضربا
والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين
الآخرين يسمى شكلا وهو اربعة لان الحد الاوسط ان كان
محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول و
ان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان موضوعا
فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا في الصغرى و
محمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع اما الشكل الاول فشرطه
ايجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر في الاوسط وكلية
الكبرى والا لاحتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر
غير البعض المحكوم به على الاصغر وضروبه الناتجة اربعة

47

الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل
ج ب وكل ب ا فكل ج ا الثاني من كليتين والصغرى
موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولاشئ من ب ا
فلاشئ من ج ا الثالث من موجبتين والصغرى موجبة
جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا
فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشئ
من ب ا فبعض ج ليس وانتاج هذا الشكل بينة بذاتها
واما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف
كلية الكبرى والا يحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج
وهو صدق القياس مع ايجاب النتيجة تارة ومع
سلبها اخرى وضرب به الناتجة ايضا اربعة الاول
من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل
ج ب ولاشئ من ا ب ينتج لاشئ من ج ا *
بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج نقيض

الصغرى

الصغرى وبانعكاس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول الثاني
من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا لاشئ
من ج ب وكل ا ب فلاشئ من ج ا بالخلف وبعكس
الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
كقولنا بعض ج ب ولاشئ من ا ب فليس بعض ج ا
بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع الى الاول وبلا فتراض بان
نفرض موضوع الجزئية د فكل د ب ولاشئ من ا ب
فلاشئ من د ا ثم نقول بعض ج د ولاشئ من د ا فبعض
ج ليس الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى
ينتج سالبة جزئية مثل قولنا بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض
ج ليس ا بالخلف واما الشكل الثالث فشرطه ايجاب الصغرى
والا يحصل الاختلاف وكلية احدى المقدمتين والا لكان
البعض المحكوم عليه بالاكبر غير المحكوم بالاصغر فلا يجب التعدية
وضرب به الناتجة ستة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة

جزئية كقولنا كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا بالخلف
هو ضم نقيض النتيجة الى الصغرى لينتج نقيض الكبرى وبالرد الى
الاول بعكس الصغرى الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج
سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولاشيء من ب ا فبعض ج
ليس ا بالخلف بعكس الصغرى الثالث من موجبتين والكبرى
كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ب ج وكل ب ا فبعض
ج ا بالخلف وبعكس الصغرى وبفرض موضوع الجزئية
د فكل د ب وكل ب ا ينتج كل د ا ثم نقول كل د ج وكل
د ا فبعض ج ا وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية
صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض
ب ج ولاشيء من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس
الصغرى والافتراضي الخامس من موجبتين والصغرى
كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض
ج ا بالخلف وبعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس
النتيجة والافتراضي السادس من موجبة كلية صغرى و

سالبة

سالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض
ب ليس ا فبعض ج ليس ا بالخلف والافتراضي ان كانت
سالبة مركبة واما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكيفية
والكمية ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى واختلافهما
بالكيف مع كلية احديهما والا يحصل الاختلاف الموجب لعدم
الانتاج وضرب النتيجة ثمانية الاول من موجبتين
كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض
ج ا بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة الثاني من موجبتين وهو
الكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ب
فبعض ج ا كما مر الثالث من كليتين والصغرى سالبة
ينتج سالبة كلية كقولنا لاشيء من ب ج وكل ا ب فلاشيء
من ج ا كما مر الرابع من كليتين والصغرى موجبة ينتج
سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولاشيء من ا ب فبعض
ج ليس ا بعكس المقدمتين الخامس من موجبة جزئية
صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا

بعض ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا كما مر آنفاً

السادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى

ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس ج وكل ا ب فبعض

ج ليس ا بعكس الصغرى ليرتد الى الثاني السابع من موجبة

كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية

كقولنا كل ب ج وبعض ا ليس ب فبعض ج ليس ا

بعكس الكبرى ليرتد الى الثالث الثامن من سالبة كلية

صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا

لا شيء من ب ج وبعض ا ب فبعض ج ليس بعكسي

الترتيب ثم عكس النتيجة ويمكن بيان الحمة الاول بالخلف

وهو وضع نقيض النتيجة الى احد المقدمتين لينتج ما ينعكس

الى نقيض الاخرى والثاني والخامس بالافتراض ولبيان

ذلك في الثاني ليقاس عليه الخامس وليكن البعض الذي هو

ا د فكل د ا وكل د ب وبعض ج د وكل د ا فبعض ج

ا فنقول كل ب ج وكل د ب فبعض ج د وكل د ا فبعض

ج ا وهو المطلوب والمقدمون كانوا يحصرون الضروب

ج الناتجة في هذا الشكل في الحمة الاول وذكروا العدانتا

الثلثة الاخيرة الاختلاف في القياس من بسيطتين

ونحن نشترط كونه السالبة فيها من احد الخاصتين فيسقط

ما ذكروه من الاختلاف في الفصل الثاني في المختلطات اما

الاول فشرطه بحسب الحمة فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى

ان كانت غير المشروطتين والعرفيتين والا فكالصغرى

محذوفا عنها قيد اللادوام والا مضرورة والضرورة

المخصوصة بالصغرى ان كانت الكبرى احد العامتين وبعد

ضم اللادوام عليهما ان كانت احد الخاصتين واما الشكل

الثاني فشرطه بحسب الجهة امران احدهما صدق الدوام على

الصغرى او كون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب

والثاني ان لا يستعمل الممكنة الا مع الضرورة المطلقة

او مع الكبريين المشروطتين والنتيجة دائمة ان صدق

الدوام على احد مقدمتيه والا فكالصغرى محذوفا عنها

قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة اية ضرورة كانت سواء
كانت وصفية او وقتية واما الشكل الثالث فشرطه
فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى ان كانت غير الو
الاربع والا فعكس الصغرى محذوفا عنها اللادوام ان كانت الكبرى احدى العامتين
ومضموما اليها ان كانت احدى الخاصتين واما الشكل الرابع
فشرط انتاجه بحسب الجهة امور خمسة الاول كون القياس
فيه من الفعليات الثاني انعكاس السالبة المستعملة
فيه الثالث صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث او
العرف العام على كبريه الرابع كون الكبرى في السادس من
المنعكسة السوالب الخامس كون الصغرى في الثانية من
الخاصتين والكبرى مما يصدق عليها العرف العام والنتيجة
في الضربين الاوليين عكس الصغرى ان صدق الدوام
عليها او كان القياس من الست المنعكسة السوالب والا
فمطلقة عامة وفي الضرب الثالث دائمة ان صدق
الدوام على احدى مقدمتيه والا فعكس الصغرى وفي الرابع

والخامس

والخامس دائمة ان صدق الدوام على الكبرى والا فعكس
الصغرى محذوفا عنها اللادوام وفي السادس كما في الثاني
بعد عكس الصغرى وفي السابع كما في الثالث بعد عكس الكبرى
وفي الثامن كعكس النتيجة بعد عكس الترتيب **الفصل الثالث**
في الاقترانيات الحاصلة من الشرطيات وهي خمسة اقسام
القسم الاول ما يتركب من المتصلة والمطبوعة ما كانت الشركة في
جزء تام من المقدمتين وينعقد الاشكال الاربعة لانه
ان كان تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول
وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان مقدما
فيهما فهو الشكل الثالث وان كان مقدما في الصغرى
تاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع وشرايط الانتاج وعدد
الضروب المنتجة في الكمية والكيفية في كل شكل كما في الحمليات
من غير فرق مثال الضرب الاول من الشكل الاول كلما
كان ا ب فج د وكلما كان ج د فو ز ينتج كلما كان
ا ب فو ز **القسم الثاني** ما يتركب من المنفصلة والمطبوعة

منه ما كانت الشركة في جزء غير تام من المقدمتين
كقولنا اما كل آ ب او كل ج د واما كل د هـ او كل و ز ينتج
اما كل اب او كل ج هـ او كل و ز لامتناع خلو الواقع
عن مقدمتي التاليف وعن احد الاخريين وينعقد
الاشكال الاربعة والشرايط المعتبرة بين الحمليتين
معتبرة ههنا بين المشاركتين القسم الثالث ما
يتركب من الحملية والمتصلة والمطبوع منه ما كانت
الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة وينتج متصلة
مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين الثاني
والحملية كقولنا كلما كان اب فكل ج د وكل د هـ ينتج كلما
كان اب فكل ج هـ وينعقد الاشكال الاربعة والشرايط
المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين الثاني والحملية
القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة وهو على
قسمين الاول ان يكون الحمليات بعدد اجزاء الانفصال
يشارك كل واحد منها واحدا من اجزاء الانفصال اما مع

اتحاد التاليفات في النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د
واما هـ وكل ب ط وكل د ط وكل هـ ط ينتج كل ج ط لصدق
احد اجزاء الانفصال مع ما يشاركه من الحملية واما مع
اختلاف التاليف في النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د واما
هـ وكل ب ج وكل د ط وكل هـ ز ينتج كل ج اما ج واما ط
واما ز لما مر والثاني ان يكون الحمليات اقل من اجزاء الانفصال
ولكن الحملية واحدة والمنفصلة ذات اجزاء والمشاركة
مع احدهما كقولنا اما كل آ ط او كل ج ب وكل ب د ينتج
اما كل آ ط او كل ج د لامتناع خلو الواقع عن مقدمتي التا
ليف وعن الجزء الغير المشارك القسم الخامس ما يتركب
من المتصلة والمنفصلة والاشتراك اما في جزء تام من
المقدمتين او في غير تام منهما وكيف كان فالمطبوع منه ما يكون
المتصلة فيه صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال الاول
كقولنا كلما كان اب فج د ودائما اما ج د او هـ ز مانعة
الجمع ينتج دائما اما ان يكون اب او هـ ز مانعة الجمع للاستلزام

امتناع الاجتماع مع اللازم دائما او في الجملة امتناعه مع
الملزوم دائما او في الجملة ومانعة الخلو ينتج قد يكون اذا
لم يكن اب فهو لا شئ من نقيض الاوسط للطرفين
استلزاما كليا كذلك المطلوب من الثالث ومثال الثاني
كلما كان اب فكل ج د ودائما اما كل ده او وز ومانعة
الخلو ينتج كلما كان اب فاما ج ه او وز والاستقصاء
في هذه الاقسام محتاج الى الرسائل التي عملناها في
المنطق الفصل الرابع في القياس الاستثنائي وهو
مركب من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع
لاحد جزئيها او رفعه ويجب ايجاب الشرطية
ولزومية المتصلة وكليتها وكلية الوضع والرفع
ان لم يكن وقت الاتصال والانفصال هو بعينه ووقت
الوضع والرفع والشرطية الموضوعة ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي
ينتج نقيض المقدم والا لبطل اللزوم دون العكس في شئ منهما

المذكورة في القياس الاستثنائي

والتالي بط والمقدم مثله

لجواز

لجواز ان يكون التالي اعم من المقدم وان كانت منفصلة
فان كانت حقيقية فاستثناء عين اي جزء كان ينتج نقيض
الآخر لاستحالة الجمع واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج
عين الآخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة الجمع ينتج
القسم الاول فقط لامتناع الاجتماع دون الخلو وان كانت
مانعة الخلو ينتج القسم الثاني فقط لامتناع الخلو دون الجمع
الفصل الخامس في لواحق القياس وهي اربعة الاول
القياس المركب وهو تركيب مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم
منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى وهلم جرا الى ان تنتهي
المطلوب وهو اما موصول النتايج كقولنا كل ج ب وكل ب
فكل ج د ثم كل ج د وكل د ا فكل ج ا ثم كل ج ا وكل
ا ه فكل ج ه واما مفصول النتايج كقولنا كل ج ب وكل
ب د وكل د ا وكل ا ه فكل ج ه والثاني قياس الخلف
وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه كقولنا لو كذب ليس
كل ج ب لكان كل ج ب وكل ب ا على انها صادقة ينتج لو

كذب ليس كل ج ب لكنه كل ج ا لكنه ليس كل ج ا على انه
امر محال ينتج ليس كل ج ب وهو المطلوب الثالث
الاستقراء وهو الحكم على كلي لوجوده في اكثر جزئياته
كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان
والبهايم والسباع كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا
يكون الكل بهذه الحالة كالتمساح الرابع التمثيل وهو اثبات
حكم جزئي في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما كقولهم العالم
مؤلف فهو حادث كالبيت واثبتوا عليه المعنى المشترك
بالدوران وبالتقسيم الغير المردود بين النفي والاثبات
كقولهم علة الحدوث اما التأليف او كذا او كذا والاخيران
باطلان بالخلف فتعين الاول وهو ضعيف اما الدوران
فلان الجزء الاخير وسائر الشرايط معلوم معها فتعين
بعلة واما التقسيم فالحصر ممنوع لجواز علية غير المذكور
وبتقدير تسليم علية المشترك في المقيس عليه لا يلزم منها
في المقيس لجواز ان يكون لخصوصية المقيس مانعا منها

وامّا

واما الخاتمة ففيها بحثان البحث الاول في مواد الاقناع
وهي يقينيات وغير يقينيات اما اليقينيات فست اوليات
وهي قضايا يتصور طرفاها كافيين في الجزم بينهما كقولنا الكل
اعظم من الجزء ومشاهدات وهي قضايا يحكم بها القوى
الظاهرة او الباطنة كالحكم بان الشمس مضيئة وان لنا
خوفا وغضبا ومجربات وهي قضايا يحكم بها لمشاهدات مكررة
مفيدة لليقين كالحكم بان شرب السقمونيا موجب للاسهال
وحدسيات وهي قضايا يحكم بها لحدس قوي من النفس مفيد
للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس والحدس هو
سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب ومتواترات وهي
قضايا يحكم بها لكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناعها
والامن من التواطي عليها كالحكم بوجود مكة وبغداد ولا
يخص مبلغ الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضي بكماله
العدد والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر
ليس حجة على الغير وقضايا قياساتها معها وهي التي يحكم

فيها بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور حدودها
كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين والقياس
المؤلف من هذه الستة تسمى برهانا وهو اما لمي وهو
الذي الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن والعين
كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم
فهذا محموم واما انى وهو الذي الحد الاوسط فيه
علة للنسبة في الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل
محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط واما غير
اليقينيات فستة ايضا مشهورات وهي قضايا يحكم بها
لاعتراف جميع الناس بها اما لمصلحة عامة او رقة او حمية
او انفعالات من عادات او شرايع او آداب والفرق
بين المشهورات والاوليات ان الانسان لو خلي هو ونفسه
مع قطع النظر عما وراء عقله لم يحكم بها جلا في الاوليات
كقولنا الظلم قبيح والعدل حسن وكشف العورة مذموم
ومراعاة الضعفاء محمودة ومن هذه ما يكون صادقا وما

يكون كاذبا وكل قوم مشهورات لاهل كل صناعة بحسبها
ومسلمات وهي قضايا يسلم من الخصم ويبنى عليها الكلام
لدفعه كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه والقياس
المؤلف من هذين يسمى جدلا والغرض اقناع القاصر عن
ادراك البرهان والزام الخصم ومقبولات وهي قضايا يؤخذ
ممن يعتقد فيه اما لامر سماوي او مزيد عقل ودين
كالمأخوذات من اهل العلم والزهد ومظنونات وهي
قضايا يحكم بها اتباعا للظن كقولك فلان يطوف بالليل
فهو سارق والقياس المؤلف من هذين يسمى خطابة
والغرض منها ترغيب السامع فيما ينفعه من تهذيب
الاخلاق وامر الدين ومخيلات وهي قضايا اذا اوردت
على النفس اثرت فيها تأثيرا عجيبا من قبض او بسط
كقولهم الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة
مهوعة والقياس المؤلف منها يسمى شعرا
والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير

ويُرَوِّجُهُ الوَزْنُ والصَّوْتُ الطَّيِّبُ **ووهميات**

وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور غير
محسوسة كقولنا كل موجود مشار اليه وورآء
العالم فضاء لا يتناهى ولولا دفع العقل والشرع
لكانت من الاوليات وعرف كذب الوهم
اي الوهميات
بموافقته العقل في مقدمات القياس الناتج لنقيض
حكمه وانكاره عند الوصول الى النتيجة
عطف على موافقته
والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة والغرض
منه افحام الخصم وتغليطه **والمغالطة** قياس
يفسد صورته بان لا يكون على هيئة منتجة
لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية او الكيفية او
اي النقصانية
الجهة او مادته بان يكون المقدمة والمطلوب
عطف على صورته
شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة كقولنا
الى في القياس
كل انسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان
ضحاك او كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ

كقولنا

كقولنا لصورة الفرس المنقوش على الحايط هذا فرس
اي وضع الصورة نسخة
وكل فرس صهال ينتج انه هذا صهال او من جهة
وليس كذلك
المعنى كعدم مراعاة وجود الموضوع في الموجبة
كقولنا كل انسان فرس فهو انسان وكل انسان
فرس فهو فرس ينتج بعض الانسان فرس ووضع
الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان والحيوان
مكان نسخة
جنس ينتج ان الانسان جنس واخذ الامور الذهنية
مكان الامور العينية وبالعكس فعليك
اي الخارجية
بمراعات كل ذلك لئلا تقع في الغلط والمستعمل
للمغالطة سوفسطائي اذ قابل بها الحكيم ومشاغبي
ان قابل بها الجدلي **البحث الثاني** في اجزاء
العلوم وهي ثلثة موضوعات وقد عرفتها
ومبادي وهي حدود الموضوعات واجزاؤها
وجزئياتها واعراضها الذاتية والمقدمات
الغير البينة بنفسها المأخوذة على سبيل الوضع

والتسليم كقولنا ان نصل بين نقطتين بخط
مستقيم وان نعمل باي بعد وعلى كل نقطة
شئنا دايرة والمقدمات البينة بنفسها كقولنا
المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية
ومسائل وهي القضايا التي يطلب نسبة محمولاتها
الى موضوعاتها وذلك العلم وموضوعاتها
قد يكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار اما
مشارك لآخر او مباين وقد يكون هو مع
عرض ذاتي كقولنا كل مقدار وسط في
النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان وقد
يكون نوعه كقولنا كل خط يمكن تنصيفه
وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي كقولنا
كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه
قائمتان او متساويتان هما وقد يكون عرضا
ذاتيا كقولنا كل مثلث فان زواياه مثل قائمتين

وامّا محمولاتها فخارجة عن موضوعاتها لامتناع
ان يكون جزء الشيء مطلوبا بثبوته له بالبرهان
وليكن هذا آخر ما اوردناه في هذه الاوراق والحمد
لمن هو واجب الوجود ومفيض الارزاق والصلوة
على من هو لربه مشتاق المتصف بمكارم الاخلاق
وعلى آله مصابيح الدجى واصحابه مفاتيح الهدى

تم الكتاب بعون الملك الوهاب على يد
العبد الحقير المحتاج الى عفو
ربه القدير شعيب بن
محمد البرجكي في
سنة ١١٨٣
بقوله كاتبه لما كنت محتاجا الى الشمسية في العلم الحاتمي
حين ذاكرت التصديقات مع الاخوان ولزمني مطالعتها
طلبتها من الاخوان لاكتب لنفسي نسخة فما وجدت الا
نسختين في كل منهما غلط كثير وتغيير فاحش فاستصفيت
لي منهما هذه النسخة وكتبتها فلعل ان يكون في بعض موضعها

غلط سهو وفي التصحيح والمقابلة ان يصحح ما وقع من الغلط وان لا يعلم ما فيها من الغلط
من سهو وزلل فاذكر ذلك بل يكون ناظرا بعين الظن منه ويقول ما ثبت في النسخة ويكون
الناظر فيها بالخير اذكر الذين قال النبي صلعم في حقهم الناظر في كتاب علم فتصفح وكل من

التركيب على ستة اقسام
الاول اسنادي
مثل زيد قايم
والثاني اضافي
مثل غلام زيد
والثالث توصيفي
مثل زيدٌ العالم
والرابع تعدادي
مثل خمسة عشر
والخامس مزجي
مثل بعلبك
والسادس صوتي
مثل سيبويه

سيبويه هو عمرو بن قنبر مولى بني الحرث بن كعب اخذ النحو عن الخليل وهو لسماه وعن يونس وعيسى بن عمر وغيرهم وكان الاخفش الكبير سنا من اصحابه من سيبويه ومعنى سيبويه رايحة التفاح وهو ملقب في ايام م الرشيد

من تملكات حافظ